



الإدارة العامة للتجديد الجامعي

أ. ع. ت. ج 1101

دليل الإجراءات الخاص

بتطبيق القواعد العامة للتقييم والارتقاء في الشهادة الوطنية للإجازة في نظام "أمد"

(انطلاقا من قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي المؤرخ في 30 جوان 2009 كما تم تعديله بمقتضى القرار المؤرخ في 19 أكتوبر 2012)

تونس في 18 ديسمبر 2012

المحتوى

3	المراجع التشريعية والترتيبية الأساسية
3	الوحدة التعليمية هي المكون الأساسي لنظام الدراسات والامتحانات
4	التصديق والاكتساب النهائي.....
5	أنظمة التقييم
5	احتساب معدلات الوحدات التعليمية في النظام المزدوج للتقييم
8	احتساب معدلات الوحدات التعليمية في النظام الموحد القائم على المراقبة المستمرة دون سواها
10	التربصات وما يقوم مقامها من أنشطة التكوين التطبيقي.....
11	دورة التدارك والرسوب والتصرف في الإعفاءات
15	امتحانات الاكتساب النهائي للأرصدة
15	اعتماد الأعداد الإقصائية
16	تقييم الطلبة الممهدلين والطلبة المتمتعين بتسجيل استثنائي في الامتحانات:.....
18	الإسعاف

المراجع التشريعية والترتيبية الأساسية

1. القانون عدد 19 لسنة 2008 المؤرخ في 25 فيفري 2008 والمتعلق بالتعليم العالي كما تم تفقيه بالمرسوم عدد 31 لسنة 2011 المؤرخ في 26 أفريل 2011 .
2. القانون عدد 21 لسنة 2009 المؤرخ في 28 أفريل 2009 والمتعلق بضبط الإطار العام للتقوين التطبيقي لطلبة التعليم العالي بالإدارات أو المؤسسات أو المنشآت العمومية أو الخاصة.
3. الأمر عدد 3123 لسنة 2008 المؤرخ في 22 سبتمبر 2008 والمتعلق بضبط الإطار العام لنظام الدراسة وشروط التحصيل على الشهادة الوطنية للإجازة في مختلف مجالات التقوين والمواد والمسالك والتخصصات في نظام "أمد".
4. قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا مؤرخ في 30 جوان 2009 يتعلق بضبط دليل الإجراءات الموحد لنظام الأرصدة والقواعد العامة للتقييم والارتقاء في الشهادة الوطنية للإجازة في مختلف مجالات التقوين والمواد والمسالك والتخصصات في نظام "أمد".
5. قرار من وزير التعليم العالي والبحث العلمي مؤرخ في 19 أكتوبر 2012 يتعلق بتقديم قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا المؤرخ في 30 جوان 2009 والمتعلق بضبط دليل الإجراءات الموحد لنظام الأرصدة والقواعد العامة للتقييم والارتقاء في الشهادة الوطنية للإجازة في مختلف مجالات التقوين والمواد والمسالك والتخصصات في نظام "أمد"

الوحدة التعليمية هي المكون الأساسي لنظام الدراسات والامتحانات

المراجع

الفصل 19 من الأمر - تعد الوحدة التعليمية المكون الأساسي لنظام الدراسات. وتكون من عدد من العناصر يتراوح بين عنصر واحد وأربعة عناصر منسجمة فيما بينها
الفصل 10 من القرار - يقوم تدرج الطالب وإرتقاوه في مختلف مسالك الشهادة الوطنية للإجازة في نظام "أمد" على تقييم الوحدات التعليمية والتصديق عليها والاكتساب النهائي لأرصتها.

التوضيحات

يؤكد النص على أن تدرج الطالب وإرتقاوه من سنة إلى أخرى يرتكزان على الوحدة التعليمية باعتبارها المكون الأساسي لنظام الدراسات كما هو معمول به في كل البلدان التي اعتمدت نظام "أمد".
ويقتضي ذلك أن تكون الوحدة مكونة من عناصر مترابطة ومتاسقة لتحقيق أهداف بيداغوجية مميزة للوحدة وتمكن الطالب من معارف ومهارات يكتسبها من تكامل عناصر الوحدة.
ويشمل ذلك الوحدة الأفقية التي تكسب تكاملها وتناسقها لا من تقارب المضامين العلمية لعناصرها، بل من تكامل المهارات والكافئات الأفقية التي يجب أن يكتسبها كل طالب في الإجازة.

المراجع

الفصل 26 من الأمر: يقوم تدرج الطالب وارتفاعه في مختلف المساكك على تقييم الوحدات التعليمية والتصديق عليها وأكتسابها النهائي.

الفصل 11 من القرار— التصديق هو إقرار إداري من عميد المؤسسة أو مديرها بناء على محضر لجنة الامتحان بحصول الطالب على وحدة تعليمية أو على مجموع الوحدات التعليمية المرتبطة بالسداسي أو بالسنة الجامعية.

يتم التصديق على الوحدة التعليمية:

أ— عند الحصول في امتحاناتها على معدل يساوي أو يفوق 10 من 20،

ب— أو باعتماد الربط والتكميل بين أعداد الوحدات التعليمية للسداسي أو السنة الجامعية المعنية.

الفصل 12 من القرار— الاكتساب النهائي هو إقرار إداري من عميد المؤسسة أو مديرها بناء على محضر لجنة الامتحان بأن الطالب قد بذل الجهود المطلوبة وأكتسب المعرفات والمهارات والكفاءات المحددة ببرنامج التكوين الخاص بوحدة تعليمية معينة.

الفصل 13 من القرار— يتم اكتساب أرصدة الوحدة التعليمية نهائياً بجميع عناصرها بالحصول في امتحاناتها على معدل يساوي أو يفوق 10 من 20. غير أنه يمكن اكتساب بعض العناصر المكونة لوحدة تعليمية نهائياً عند الحصول فيها على معدل يساوي أو يفوق 10 من 20 شرط أن تكون تلك العناصر قد أفردت بأرصدة خاصة بها في برنامج التكوين.

الفصل 14 من القرار— يؤدي الاكتساب النهائي للوحدة التعليمية أو لعناصرها إلى اكتساب الأرصدة التي تقابلها. غير أن الوحدة التي يتم الحصول فيها على التصديق بالربط والتكميل ترتبط بالمساكك الذي يتبعه الطالب وتكون غير قابلة للتحويل كلياً إلى مسالك أخرى

التضيحيات

يجدر التمييز بين التصديق والاكتساب النهائي للوحدة التعليمية.

يتم التصديق على الوحدة التعليمية:

أ— إما بالحصول في امتحاناتها على معدل يساوي أو يفوق 10 من 20،

ب— أو عندما يكون معدلها أقل من 10 من 20، باعتماد الربط والتكميل بين معدل الوحدة المعنية وبقية الوحدات التعليمية للسداسي أو السنة الجامعية المعنية.

ويكون التصديق سادسياً وسنويًا نظراً إلى أن احتساب المعدل العام السنوي للطالب يكون بجمع معدل السداسي الأول مع معدل السداسي الثاني وقسمة المجموع على إثنين (الفصل 27 من القرار).

لا يتم الاكتساب النهائي للوحدة التعليمية إلا بالحصول في امتحاناتها على معدل يساوي أو يفوق 20/10. عند الحصول على معدل يساوي أو يفوق 10 من 20 في وحدة معينة فإن الطالب يكتسبها بجميع عناصرها ومهما كانت معدلات وأعداد العناصر المكونة لها.

عند عدم الحصول على معدل يساوي أو يفوق 10 من 20 في وحدة معينة يمكن للطالب أن يكتسب نهائياً العناصر التي أفردت بأرصدة في برنامج الدراسات والتي تحصل فيها على معدل يساوي أو يفوق 10 من 20.

تكمّن فائدة الاكتساب النهائي في أنه يسمح للطالب بعدم إعادة الدروس والامتحانات في الوحدة المعنية عند الرسوب أو عند تغيير مسلكه إلى مسالك جديدة أو عند إعادة توجيهه. كما يسمح الاكتساب النهائي للطالب بتحسين ملفه عند المشاركة في مناظرات التشغيل أو لمواصلة دراساته العليا بتونس أو بالخارج.

المراجع

الفصل 15 (جديد) : التقييم هو اجتياز الطالب لمختلف اختبارات الامتحان الخاصة بالوحدة التعليمية المعنية وإسناد الأعداد إليه من قبل إطار التدريس طبقاً لمردوده .. يحسب معدل الوحدة التعليمية باعتماد معدلات العناصر المكونة لها باعتبار ضوارب كل منها مقسوماً على مجموع الضوارب.

ويعتمد نظام التقييم صيغتين اثنين:

أ - نظام مزدوج يجمع بين المراقبة المستمرة والامتحانات النهائية السادسية مع دورة واحدة للتدارك . ويعتمد النظام المزدوج للتقييم نسبة 70% للامتحانات النهائية ونسبة 30% للمراقبة المستمرة. ويمكن أن تتوزع أعداد المراقبة المستمرة إلى 20% للفروض الحضورية بما في ذلك الأشغال التطبيقية و 10% للصيغ الأخرى للاختبار مثل التمارين والاختبارات الشفوية والعروض.

ب - نظام موحد قائم على المراقبة المستمرة ويخص عدداً من الوحدات يتم إفرادها عند الاقتضاء .
ويعتمد النظام الموحد في كافة وحدات الإجازات التي تسند لها المعاهد العليا للدراسات التكنولوجية .

ويعتمد النظام الموحد نسبة 80% للفروض الحضورية ونسبة 20% للصيغ الأخرى للاختبار مثل التمارين والأشغال التطبيقية والعروض.

وبالنسبة إلى المسالك التي تشمل على تنظيم أنشطة تطبيقية أساسية في التكوين (مخبر أو ورشة أو غيرهما) فإنه يتم تقييم اختبارات الأشغال التطبيقية الخاصة بالوحدات المعنية حسب إحدى الصيغ التالية:

أ - في شكل امتحانات نهائية إذا كانت الوحدة خاضعة للنظام المزدوج للتقييم. ويتم اعتماد أعدادها بنسبة 70% من المعدل ،

ب - في شكل فروض حضورية إذا كانت الوحدة خاضعة للنظام الموحد. ويتم اعتماد أعدادها بنسبة 80% من المعدل.

التوسيعات

يرتكز التقييم في نظام "أمد" على الوحدات التعليمية ويحسب معدل الوحدة التعليمية باعتماد مجموع معدلات العناصر المكونة لها باعتبار ضوارب كل منها مقسوماً على مجموع الضوارب. ويتم اعتماد نظامين للتقييم :

- النظام المزدوج

- النظام الموحد القائم على المراقبة المستمرة دون سواها

احتساب معدلات الوحدات التعليمية في النظام المزدوج للتقييم

المراجع

الفصل 17 (جديد) : يمكن أن تقتصر اختبارات الامتحانات النهائية الخاصة بكل وحدة تعليمية خاضعة للنظام المزدوج للتقييم على بعض العناصر المكونة لها دون سواها .
ويحدد عميد المؤسسة أو مديرها العنصر أو العناصر المعنية بالامتحان النهائي في كل وحدة تعليمية بعد استشارة مديرى الأقسام والمجلس العلمي للمؤسسة. ويتم اختيار العناصر المعنية بالتوافق أو باعتماد امتحانات موحدة تشمل مختلف مكونات الوحدة أو بغيرها من الخيارات البيداغوجية المبتكرة .
يتولى عميد المؤسسة أو مديرها إعلام الطلبة بالعنصر أو العناصر المعنية بالامتحان النهائي أسبوعاً على الأكثر قبل تاريخ الاختبار . كما يعلم رئيس الجامعة بذلك .

يعتبر العدد المتحصل عليه خاصاً بالعنصر أو العناصر التي شملتها الاختبار . ويتم تقييم بقية عناصر الوحدة المعنية باعتماد أعداد المراقبة المستمرة المسجلة في كل منها . ويحسب معدل كل عنصر باعتبار أعداد المراقبة المستمرة الخاصة به والعدد المتحصل عليه في الامتحان النهائي في العنصر المعنى عند توفره .

التوصيات

يحتسب معدل الوحدات التعليمية في النظام المزدوج على مراحلتين كما يلي:

- ١- المرحلة الأولى احتساب معدل كل عنصر على حدة ويشمل

- عدداً واحداً للامتحانات النهائية يساوي 70 % من معدل العنصر.

- معدل المراقبة المستمرة ويساوي 30 % من معدل العنصر ويحتسب باعتماد مجموع الأعداد الخاصة بالفروض الحضورية وبالأشكال الأخرى للمراقبة المستمرة.

ويمكن، حسب خصوصيات المؤسسات وما تقرره هيكلها البيداغوجية، أن تتوزع أعداد المراقبة المستمرة على :

- فروض حضورية (فرض حضوري 1 DS، ف ح 2 DS، ف ح 3 ...DS...) يمثل معدلها 20 % من معدل العنصر .

- أعداد أخرى خاصة بالأشكال الأخرى للمراقبة المستمرة يمثل معدلها 10 % من معدل العنصر .

وبذلك يمكن صياغة معدل العنصر المكون للوحدة التعليمية على النحو التالي :

$$\text{معدل العنصر} = (\text{امتحان نهائى} * 0.7) + (\text{معدل فروض حضورية} + \text{معدل الأشكال الأخرى})$$

للمرأة المستمرة) * 0.3) اذا ما اتجهت المؤسسة إلى عدم التمييز بين نقل الفروض الحضورية ونقل

الأشكال الأخرى.

۱۰

معدل العنصر = (امتحان نهائي * 0.7) + (معدل فروض حضورية * 0.2) + (معدل الأشكال الأخرى للمرأفة المستمرة * 0.1) اذا ما اتجهت المؤسسة إلى التمييز بين تقل الفروض الحضورية ونقل الأشكال الأخرى

تطبيقاً للمبدأ العام الذي ينص على أن كل عنصر تعليمي يجب أن يخضع للتقدير، فإن عدم توفير أحد المكونات الداخلة في احتساب العنصر (امتحان نهائي أو فروض حضورية أو الأشكال الأخرى للمراقبة المستمرة) يعد مخالفة للتراطيب الجاري بها العمل. غير أنه وعملاً على تسوية الوضعيات الواقعية الشائنة، وعند تعذر توفير إحدى تلك المكونات فإن معدل العنصر المعني يحتسب بما تتوفر فيه من أعداد.

2- المرحلة الثانية : احتساب معدل الوحدة التعليمية انطلاقاً من معدلات عناصرها

يحتسب معدل الوحدة التعليمية باعتماد مجموع معدلات العناصر المكونة لها باعتبار ضوابط كل منها مقسوما على مجموع الضوابط. وبذلك يمكن صياغة معدل الوحدة التعليمية على النحو التالي :

$$\frac{\text{معدل العنصر 1} * \text{ضاربها} + (\text{معدل العنصر 2} * \text{ضاربها})}{\text{مجموع الضوارب}} = \text{معدل الوحدة التعليمية}$$

مثال لاحتساب معدل وحدة خاضعة للنظام المزدوج في التقديم:

عناصر الوحدة	الأرصدة	الضوارب	امتحان نهائي	فرض حضورية	أشكال أخرى للمراقبة المستمرة	معدل العنصر
جبر	2	2	12	13 11	14 8	- معدل الامتحان النهائي $12 = 0.7 * 12$ - معدل الفروض الحضورية $= 2 / (11+13) = 2.4 = 0.2 *$ $= (0.1 * (2 / (8+14)) = 1.1$ معدل العنصر = معدل الامتحان النهائي * 0.7 معدل الفروض الحضورية * 0.2 + معدل الأشكال الأخرى $= 11.9 = 0.1$
إحصاء	2	1	10	15 8		- معدل الامتحان النهائي $7 = 0.7 * 10$ - معدل المراقبة المستمرة $= 3.45 = 0.3 * (2 / (8+15))$ معدل العنصر = معدل الامتحان النهائي * 0.7 معدل المراقبة المستمرة * 0.3 $= 10.45 = 0.3$
معدل الوحدة التعليمية						معدل الوحدة = $(\text{معدل "الجبر"} * 2 + \text{معدل "إحصاء"}) / 3 = 11.42 / 3 = 1$

3- معالجة الحالات الخاصة بالوحدات التي تقتصر فيها اختبارات الامتحانات النهائية على بعض العناصر المكونة لها دون سواها

يمكن حسب الفصل 17 (جديد) من القرار أن تقتصر اختبارات الامتحانات النهائية الخاصة بكل وحدة تعليمية خاضعة للنظام المزدوج للتقييم على بعض العناصر المكونة لها دون سواها.

وفي هذه الصورة يحتسب معدل العنصر أو العناصر التي شملتها الاختبار طبقاً لما تمت الإشارة إليه أعلاه في احتساب معدل كل عنصر على حدة.

وتتجدر الإشارة إلى أنه وعندما تعتمد "امتحانات موحدة تشمل مختلف مكونات الوحدة" أي امتحانات تجمع أكثر من عنصر في اختبار واحد، فإن العدد المتحصل عليه يعتبر عدداً خاصاً بكل عنصر من العناصر المعنية أي أنه يتم تزيل العدد نفسه في خانة 70 بالمائة لكل عنصر معنى.

أما بقية عناصر الوحدة التي لم تشملها اختبارات الامتحانات النهائية فإنه يتم تقييمها باعتماد أعداد المراقبة المستمرة المسجلة في كل منها.

مثال لاحتساب معدل وحدة خاضعة للنظام المزدوج في التقييم مع امتحان نهائي موحد لبعض عناصرها:

عنصر الوحدة	الأرصدة	الضوارب	امتحان نهائي	فرض حضورية	أشكال أخرى للمراقبة المستمرة	معدل العنصر
جبر	2	2	12 امتحان نهائي مشترك بين العناصر	13 11	14 8	$8.4 = 0.7 * 12$ = معد الامتحان النهائي (المشترك) - معد الفروض الحضورية = $2.4 = 0.2 * (2 / (11 + 13))$ - معد الأشكال الأخرى = $(0.1 * (2 / (8 + 14)))$ معدل العنصر = معد الامتحان النهائي * 0.7 + معد الفروض الحضورية * 0.2 + معد الأشكال الأخرى * 0.1 $11.9 = 0.1 * 11.9$
تحليل	2	1	5	10	10	$8.4 = 0.7 * 12$ - معد الفروض الحضورية = 0.25 $1 = 0.1 * 10$ معدل العنصر = معد الامتحان النهائي * 0.7 + معد الفروض الحضورية * 0.2 + معد الأشكال الأخرى * 0.1 $9.65 = 0.1 * 9.65$
إحصاء	2	1	10	9		$7 = 0.7 * 10$ - معد المراقبة المستمرة = 2.7 معدل العنصر = معد الامتحان النهائي * 0.7 + معد المراقبة المستمرة * 0.3 $9.7 = 0.3 * 9.7$ معدل العنصر = معد المراقبة المستمرة * 1 = 12
هندسة	1	1				$\text{معدل الوحدة} = ((\text{معدل "الجبر"} * 2 + \text{معدل التحليل} * 2 + \text{معدل "الإحصاء"} * 1 + \text{معدل الهندسة} * 1) / 10.8)$ معدل الوحدة التعليمية

احتساب معدلات الوحدات التعليمية في النظام الموحد القائم على المراقبة المستمرة دون سواها

المراجع

الفصل 16 (جديد) : يشمل النظام الموحد القائم على المراقبة المستمرة في كل سادسي وحدتين تعليميتين اثنتين أو ثلاثة وحدات تعليمية حسب مجال التكوين.

وتشتمل اختبارات المراقبة المستمرة على ثلاثة فروض حضورية على الأقل لكل وحدة تعليمية معنية يتم إجراؤها إما:

- على مستوى الوحدة في كليتها : في هذه الحال عند إجراء فروض حضورية على مستوى الوحدة في كليتها، يحتسب في معدل الوحدة المعنية أفضل العددين ويتم استبعاد أسوأ الأعداد.
- أو على مستوى العناصر المكونة للوحدة : يتم إجراء فرض حضوري واحد على الأقل في كل عنصر. عند إجراء فروض حضورية متعددة في عنصر واحد من عناصر الوحدة التعليمية يحتسب في معدل العنصر المعنى أفضل العددين ويتم استبعاد أسوأ الأعداد.

كما يتم استبعاد أسوأ الأعداد بالنسبة إلى اختبارات الأشغال التطبيقية على معنى الفقرة 7 وما يليها من الفصل 15 (جديد) من هذا القرار، عندما يتم إجراء ثلاثة اختبارات أو أكثر في العنصر نفسه.

التوضيحات

يعتمد النظام الموحد نسبة 80% للفروض الحضورية ونسبة 20% للصيغ الأخرى للاختبار مثل التمارين والأشغال التطبيقية والعروض.

وقد نص الفصل 16 من القرار على أن اختبارات المراقبة المستمرة تشمل على ثلاثة فروض حضورية على الأقل لكل وحدة تعليمية معنية. وفتح خيارين لطريقة إجراء هذه الفروض :

الصورة الأولى : إنجاز فروض حضورية على مستوى الوحدة في كليتها :

ويعني ذلك أن تختار المؤسسة إجراء فروض حضورية تشمل مختلف عناصر الوحدة (فرض يقوم على سؤال تأليفي بين العناصر أو فرض واحد بسؤال خاص بكل عنصر...). وفي هذه الحال يجب أن لا يقل عدد الفروض عن 3 ويحتسب في معدل الوحدة المعنية أفضل عددين ويتم استبعاد أسوء الأعداد. ويحتسب معدل كل عنصر باعتماد معدل عددي الفرضين المحافظ بهما (بعد استبعاد أسوء الأعداد) بنسبة 80% و معدل صيغ الأخرى للختبار مثل التمارين والأشغال التطبيقية والعروض بنسبة 20%.

ويحتسب معدل الوحدة باعتبار مجموع معدلات العناصر المكونة لها باعتبار ضوابط كل منها مقسوما على مجموع الضوابط كما هو مبين أعلاه.

مثال :

عناصر الوحدة	الأرصدة	الضوابط	فرص حضورية على مستوى الوحدة في كليتها	أشكال أخرى للمراقبة المستمرة	المعدل
مدخل دراسة القانون	2	2	10 فرض حضورية على مستوى الوحدة في كليتها - وعليه فإنه يتم تنزيل الأعداد نفسها في خانة 80 بالمائة لكل عنصر معنى)*	14 5	=0.8*(2/ (10+14)) = 9.6 معدل الصيغ الأخرى للختبار = 0.2*14 = 2.8 معدل العنصر = معدل الفروض الحضورية * 0.8 = 12.4 معدل الصيغ الأخرى للختبار = 0.2*12.4 = 2.4
نظيرية الحق	2	1	-	-	=0.8*(2/ (10+14)) = 9.6 معدل الصيغ الأخرى للختبار = غير متوفر معدل العنصر = معدل الفروض الحضورية * 1 = 12 12.27 = 3/(1*12)+(2*12.4) =
معدل الوحدة					

* تم في هذا المثال الاحتفاظ بالعددين الأفضلين (14 و 10) في الفروض الحضورية لاحتساب المعدل .

الصورة الثانية : إنجاز فروض حضورية على مستوى العناصر المكونة للوحدة
ويعني ذلك أن يتم تم إجراء فرض حضوري واحد على الأقل في كل عنصر بحيث يكون مجموع الفروض المنجزة في الوحدة 3 فروض على الأقل.

وعند إجراء فروض حضورية متعددة في عنصر واحد من عناصر الوحدة التعليمية فإنه يحتسب في معدل العنصر المعنى أفضل عددين ويتم استبعاد أسوء الأعداد (مثال الوحدات الأفقيّة في مختلف الإجازات) .
ويحتسب معدل العنصر وكذلك معدل الوحدة في هذه الصورة طبقاً للمنوال العام المشار إليه أعلاه .
ويجب التأكيد على أن إقصاء أسوء الأعداد لا يشمل "الأشكال الأخرى للمراقبة المستمرة" .

كما أن الفصل 16 قد خصص للنظام الموحد، وذلك يعني أن استبعاد أسوء الأعداد بالنسبة للأشغال

التطبيقية لا يكون إلا في الوحدات الخاضعة لهذا النظام. وتعد هذه الحالة حالة نظرية لأن أغلب الأنشطة الأساسية في التكوين (إجازات الصحة والفنون والحرف مثلاً) لا تجز إلا مرة واحدة ولا يتم فيها عادة استبعاد لأسوأ الأعداد.

وبذلك يمكن صياغة معدل العنصر الخاضع للنظام الموحد على النحو التالي :

$$\text{معدل العنصر} = (\text{معدل فروض حضورية} * 0.8) + (\text{معدل الأشكال الأخرى للمراقبة المستمرة} * 0.2)$$

ويبقى احتساب معدل الوحدة كا تمت صياغته أعلاه على النحو التالي :

$$\frac{(\text{معدل العنصر 1} * \text{ضاربه}) + (\text{معدل العنصر 2} * \text{ضاربه})}{\text{مجموع الضوارب}} = \text{معدل الوحدة التعليمية}$$

مثال:

المعدل	أشكال أخرى للمراقبة المستمرة	فروض حضورية	الضوارب	الأرصدة	عناصر الوحدة
$14 = (0.2 * 14) + (0.8 * 14)$	14	14	2	2	انقلizية
$14 = 0.2 * 14 + (0.8 * (2 / (14 + 16)))$	14	$- \frac{14 - 16}{7}$	1	2	ابعلامية
$8.2 = (0.2 * 9) + (0.8 * 8)$	09	08	1	2	حقوق الإنسان
عدد الأشكال الأخرى للتقييم غير متوفر معدل العنصر = معدل الفروض = 7		07	2	1	فرنسية
$= (2 * 7) + (2 * 14) + (1 * 14)$ 10.03					معدل الوحدة

* تم في هذا المثال الاحتفاظ بالعددين الأفضلين (16 و 14) في الفروض الحضورية لاحتساب معدل العنصر.

التوصيات وما يقوم مقامها من أنشطة التكوين التطبيقي

المراجع

الفصل 20 : يختتم الترخيص أو مرحلة التكوين بالتداول بتقرير يده الطالب تحت إشراف مؤطر من المدرسين الجامعيين ومؤطر مهني عند الإقتضاء. ويبقى الطالب ملزاً بإنجازه وتنميته للحصول على الشهادة النهائية. تتم مناقشة التقرير علنا أمام لجنة يعينها عميد مؤسسة التعليم العالي والبحث المعنية أو مديرها ويسمي رئيسها للغرض. وت تكون اللجنة المذكورة من ثلاثة أعضاء من بينهم المشرفين الجامعي والمهني وتتخذ قراراتها بأغلبية الأصوات. يمكن للجنة الامتحان المختصة أن تمنع الطالبة الذين لم ينافقوا بنجاح تقرير الترخيص تمديداً استثنائياً أقصاه ثلاثة أشهر للتدارك وإصلاح التقرير وإعادة مناقশته.

الفصل 21 – في حال تعذر تأمين التوصيات المنصوص عليها ببرامج التكوين، يتم اتخاذ الإجراءات التالية لتقييم الأنشطة التطبيقية التي تقوم مقامها:

– عند تكليف الطالب بدراسة حالة أو محاكاتها أو بإعداد مشروع مؤطر أو بإنجاز مخطط أعمال لبعث مؤسسة يتم تقييم التقرير والأعمال المنجزة طبقاً للإجراءات المبينة بالفصل 20 أعلاه،

– يتم تقييم الدروس والورشات المكملة للنشاط التطبيقي البديل عند الإقتضاء باعتماد نظام المراقبة المستمرة،

– يتم احتساب معدل السادس المعني باعتبار الرابط والتكامل بين العدد المتحصل عليه في النشاط التطبيقي البديل وعدد المراقبة المستمرة في الدروس المعنية. وتنسند على أساس ذلك كافة الأرصدة.

الفصل 22 – لا تخضع أعداد الترخيص أو الأنشطة التطبيقية التي تقوم مقامه والمؤمنة في السادس الثاني من السنة الثالثة من الإجازات التطبيقية لنظام الرابط والتكامل مع السادس السادس الأول. كما تستثنى الأنشطة المذكورة من قاعدة دوري الامتحانات. ولا تسليم للطالب شهادة الإجازة إلا بعد إتمامه لجميع الاختبارات المتعلقة بالتكوين التطبيقي.

الوضيحة

يتم تقييم الترخيص أو ما يقوم مقامه من أنشطة التكوين التطبيقي والتصديق عليه بإسناد عدد للطالب يتم على أساسه إسناد الملاحظة التقييمية (متوسط أو قریب من الحسن أو حسن أو حسن جداً) وترتيب الطلبة حسب الجدار.

عندما يخصص كامل السادس السادس من الإجازة التطبيقية للترخيص أو ما يقوم مقامه من أنشطة التكوين التطبيقي فإن معدل السادس الخامس لا يخضع لنظام الربط والتكميل مع معدل السادس السادس. ومثال ذلك أن الطالب الذي يحصل في السادس الخامس على معدل 08 من 20 ويحصل في الترخيص على عدد 14 من 20 يعد راسباً ويقتضي عليه إعادة امتحانات الوحدات التي لم يحصل فيها على المعدل في السنة الموالية.

وكذلك الطالب الذي حصل على معدل 10 من 20 في السادس الخامس ولم يحصل على التصديق في الترخيص الخاص بالسادس السادس لا في الدورة الرئيسية للمناقشة ولا بعد التمديد الاستثنائي، فإنه يصرح برسوبه.

وفي حال الرسوب يعيد الطالب الوحدات التعليمية التي لم يحصل فيها على المعدل طبقاً لما هو مشار إليه أعلاه.

تعد التربصات في الإجازات الأساسية وحدات تعليمية مثل غيرها وتخضع لمبدأ الربط والتكميل مع غيرها من وحدات السادس أو السنة الجامعية المعنية.

يتم احتساب المعدل العام للسنة الثالثة من الإجازات التطبيقية طبقاً لمقتضيات الفصل 27 من القرار بجمع معدل السادس الخامس مع معدل السادس السادس وقسمة المجموع على إثنين، ولا يتم التصريح بالنجاح إلا إذا تحصل الطالب على :

- المعدل في السادس الخامس (20/10)
- المعدل في السادس السادس (20/10).

وعليه فإن احتساب المعدل السنوي للسنة الثالثة ((معدل سادسي 5 + معدل سادسي 6)/2) لا يعتمد للتصريح بالنجاح. بل يعتمد فقط في الترتيب التفاضلي للطلبة.

عندما تنص برامج التكوين على أن السادس السادس من الإجازة التطبيقية غير مخصص كلياً للنشاط التطبيقي (الترخيص أو ما يقام به) فإنه يتم العمل بمبدأ الربط والتكميل بين معدل السادس السادس وال السادس الخامس.

دورة التدارك والرسوب والتصريف في الإعفاءات

المراجع

الفصل 30 من الأمر عدد 3123 لسنة 2008 المؤرخ في 22 سبتمبر 2008: يختتم كل سادسي بامتحانات تشتمل على اختبارات في الوحدات التي لم تخضع كلياً للمراقبة المستمرة. وتكون هذه الامتحانات في دورتين :

- دورة رئيسية في آخر كل سداسي يحدد تاريخ إجرائها من قبل رئيس مؤسسة التعليم العالي والبحث بعد استشارة المجلس العلمي وموافقة رئيس الجامعة المعنية،
- دورة تدارك تفتح للطلبة الذين لم يصرح بقبولهم وتجرى بعد أسبوع على الأقل من الإعلان عن نتائج الدورة الرئيسية السادسى الثاني حسب نفس الصيغ، ويستثنى من ذلك المعاهد العليا للدراسات التكنولوجية.
- تستثنى من قاعدة دورتي الامتحانات الوحدات التعليمية المتعلقة بالتربيات. ويمكن للجنة الامتحان المختصة أن تمنح الطلبة أجلا إضافيا أقصاه ثلاثة أشهر للتدارك في حالة الإخفاق بالنسبة إلى هذه الوحدات.
- على الطلبة الراغبين في اجتياز الاختبارات الكتابية لدوره التدارك القيام بإجراءات التسجيل للغرض في الآجال التي تضططها المؤسسة المعنية.
- الفصل 31 من الأمر عدد 3123 لسنة 2008 المؤرخ في 22 سبتمبر 2008: يحتفظ الطالب بالعدد الذي أسد إليه في الدورة الأولى إذا لم يتقدم خلال الدورة الثانية للاختبار المتعلق بالوحدة التعليمية المعنية.
- ولا يعيد الطلبة الذين لم يصرح بقبولهم في الدورة الأولى إلا الامتحانات المتعلقة بعناصر الوحدات التي لم يحصلوا عليها في الدورة الرئيسية.
- ينتفع الطالب في دورة التدارك بأفضل العددين النهائين المتحصل عليهما في الدورة الرئيسية وفي دورة التدارك بالنسبة إلى كل اختبار.
- الفصل 19 من القرار " لا تشمل دورة التدارك الوحدات التعليمية الخاصة كليا للنظام الموحد القائم على المراقبة المستمرة".
- الفصل 24 (جديد) من القرار "طبقا لمبدأ إسناد أفضل العددين في دورتي الامتحان في تكامله مع مبدأ عدم احتساب أعداد المراقبة المستمرة في دورة التدارك إلا إذا كانت في مصلحة الطالب، فإن المعدل العام للطالب يحتسب بالاحتفاظ بالعدد الأفضل بين دورتي الامتحان في كل عنصر شملته دورتا الامتحان واحتساب المعدل العام مع ودون معدل المراقبة المستمرة واختيار الأفضل بينهما.
- ولا يتم العمل بهذا الإجراء إلا إذا اجتاز الطالب اختبارات الدورة الرئيسية واختبارات دورة التدارك ولم يقدم ورقه ببيانه في كليتهما. وفي صورة تخيب الطالب عن إحدى الدورتين فإن المعدل العام يحتسب باعتبار معدل المراقبة المستمرة.

التضيحيات

تشمل دورة التدارك الوحدات التي يكون معدلها أقل من 10 على 20.

يعفى الطالب في دورة التدارك من إعادة الامتحانات في كافة الوحدات التعليمية التي يساوي أو يفوق معدلها 10 على 20.

عندما يكون معدل الوحدة التعليمية أقل من 10 على 20، فإن الطالب يعفى من إعادة الامتحان في كافة العناصر التعليمية التي يساوي معدلها أو يفوق 10 على 20.

لا يطبق مبدأ الاحتفاظ بأفضل العددين بين دورتي الامتحان إلا في العنصر الذي شملته دورتا الامتحان.

طبقا للفصل 24 أعلاه فإنه يتم اعتماد التمثي التالي لاحتساب معدل كل عنصر شملته دورتا الامتحان:

- مقارنة عدد الدورة الرئيسية مع عدد دورة التدارك والاحتفاظ بالعدد الأفضل بينها.
- احتساب المعدل النهائي باعتماد العدد الأفضل المحافظ عليه، مع معدل المراقبة المستمرة ودونه والاحتفاظ بالمعدل الأفضل بينهما.

في حال الرسوب يعفى الطالب من إعادة الامتحانات في كافة الوحدات التعليمية التي يساوي أو يفوق معدلها 10 على 20.

في حال الرسوب وعندما يكون معدل الوحدة التعليمية أقل من 10 على 20 دون أن تشتمل على عناصر مفردة بأرصدة، فإن الطالب يعيد امتحانات الوحدة كاملة بمختلف عناصرها.

- صورة 1 : معدل الوحدة يساوي أو يفوق 10 من 20

الإعفاءات في حال الرسوب	الاكتساب النهائي	التدارك	معدل الوحدة يساوي أو يفوق 10 من 20	
			أرصدة العنصر	المعدل
كل العناصر معفية من دورة التدارك. تم اكتساب كافة أرصدة الوحدة بما فيها الأرصدة الخاصة بالعنصر 1. الصورة الوحيدة التي يطالب فيها الطالب باكتساب الأرصدة الخاصة بالعنصر 1 هي عند رغبته في تحويل هذا العنصر دون غيره إلى مسلك آخر.	تم اكتسابه في إطار المسار المعني	لا تشمله دورة التدارك	2	عنصر 1 أقل من 10/20
	تم اكتسابه	لا تشمله دورة التدارك	2	عنصر 2 أكبر من 10/20
	تم اكتسابه	لا تشمله دورة التدارك	2	عنصر 3 أكبر من 10/20

- صورة 2 : معدل الوحدة أقل من 10 من 20

الإعفاءات في حال الرسوب	الاكتساب النهائي	التدارك	معدل الوحدة أقل من 10 من 20	
			أرصدة العنصر	المعدل
في حال الرسوب يعيد الطالب العنصر 1 فقط ويفعل من بقية العناصر باعتبار أن العناصر مفردة بأرصدة أما إذا كانت العناصر غير مفردة بأرصدة فإن الطالب يعيد كامل الوحدة	لم يتم اكتساب العنصر 1 في انتظار العدد الجديد في دورة التدارك	تشمله دورة التدارك	2	عنصر 1 أقل من 10/20
	تم اكتسابه	لا تشمله دورة التدارك	2	عنصر 2 أكبر من 10/20
	تم اكتسابه	لا تشمله دورة التدارك	2	عنصر 3 أكبر من 10/20

- صورة 3 : طالب نظامي في حال الرسوب في وحدة خاضعة للنظام الموحد

ضارب 1 في كل عنصر

الأعداد الجديدة				أعداد الامتحانات في السنة المقضية					
معدل الوحدة	معدل العنصر	20%	80%	معدل الوحدة	معدل العنصر	20%	80%	العنصر	
$10.13 = 3 / (10 + 9.6 + 10.8)$	10.80	10	11	$3 / (10 + 9.6 + 6.2) = 8.6$	6.2	03	07	حقوق الإنسان	
	9.6	16	08		9.6	16	08	الإعلامية	
	10				10.0	14	09	الإنجليزية	

- صورة 4 : طالب يتمتع بتسجيل استثنائي في الامتحانات في حال الرسوب في وحدة خاضعة للنظام

الموحد (امتحان نهائي = 100 %)

ضارب 1 في كل عنصر

الأعداد الجديدة				أعداد امتحانات السنة المقضية					
معدل الوحدة	معدل العنصر	20%	80%	معدل الوحدة	معدل العنصر	20%	80%	العنصر	
$10 = 3 / (10 + 9 + 11)$	11	-	$11 = 100\%$	$8.6 = 3 / (10 + 9.6 + 6.2)$	6.2	03	07	حقوق الإنسان	
	9.0	-	$09 = 100\%$		9.6	16	08	الإعلامية	
	10.0 (% 100=)				10.0	14	09	الإنجليزية	

- صورة 5 : معدل الوحدة أقل من 10 من 20 والعناصر غير مفردة بأرصدة

الإعفاءات في حال الرسوب	الاكتساب النهائي	التدارك	معدل الوحدة أقل من 10 من 20	
			أرصة العنصر	معدل العنصر
في حال الرسوب يعيد الطالب امتحانات كافة العناصر	لا يكتسب الطالب أي رصيد في انتظار امتحانات التدارك	يعاد في دورة التدارك	-	العنصر 1 أقل من 20/10
	لا يكتسب الطالب أي رصيد في انتظار امتحانات التدارك	لا تشمله دورة التدارك	-	العنصر 2 أكبر من 20/10
	لا يكتسب الطالب أي رصيد في انتظار امتحانات التدارك	لا تشمله دورة التدارك	-	العنصر 2 أكبر من 20/10

- صورة 6 : معدل الوحدة أقل من 10 من 20 وبعض العناصر مفردة بأرصدة

الإعفاءات في حال الرسوب	الاكتساب النهائي	التدارك	معدل الوحدة أقل من 10 من 20	
			أرصة العنصر	معدل العنصر
في حال الرسوب يعيد الطالب كافة العناصر	لا يكتسب الطالب أي رصيد في انتظار امتحانات التدارك	يعاد في دورة التدارك	2	العنصر 1 أقل من 10
	لا يكتسب الطالب أي رصيد في انتظار امتحانات التدارك	لا تشمله دورة التدارك	0	العنصر 2 أكبر من 10
	لا يكتسب الطالب أي رصيد في انتظار امتحانات التدارك	يعاد في دورة التدارك	0	العنصر 2 أقل من 10

احتساب أعداد المراقبة المستمرة في المعدل النهائي

المبدأ هو عدم احتساب أعداد المراقبة المستمرة في دورة التدارك إلا إذا كانت في مصلحة الطالب وذلك سواء كانت تلك الأعداد تساوي أو تفوق 10 من 20 أو كانت أقل من 10 من 20. غير أنه، يتم احتساب أعداد المراقبة المستمرة سواء كانت في مصلحة الطالب أو لم تكن كذلك عند توفر أحد الشرطين التاليين :

- أن يكون الطالب قد تغيب عن اختبارات الدورة الرئيسية أو اختبارات دورة التدارك.
- أن يقدم الطالب ورقة بيضاء في اختبارات الدورة الرئيسية أو في اختبارات دورة التدارك.

أمثلة :

الحالات	عدد الامتحان النهائي في الدورة الرئيسية (70%)	المرأقبة المستمرة (30%)	عدد الامتحان النهائي في دورة التدارك	معدل العنصر	المصادقة على التتمشى
الصورة 1	07	15	03	$(7*0.7) + (15*0.3)$	نعم
الصورة 2	07	15	09	$(09*0.7) + (15*0.3)$	نعم
الصورة 3	07	02	03	07	نعم
الصورة 4	07	02	09	09	نعم
الصورة 5	07	15	00,00 مع ورقة غير بيضاء	$(7*0.7) + (15*0.3)$	نعم
الصورة 6 مكرر	00,00 مع ورقة غير بيضاء	07	03	07	نعم
الصورة 7	07	03	غيباب	$(07*0.7) + (03*0.3)$	نعم
الصورة 7 مكرر	07	03	غيباب	$(09*0.7) + (03*0.3)$	نعم
الصورة 8	07	15	00,00 مع ورقة بيضاء	$(7*0.7) + (15*0.3)$	نعم
الصورة 8 مكرر	00,00 مع ورقة بيضاء	15	07	$(7*0.7) + (15*0.3)$	نعم

المراجع

الفصل 23 – يمكن للطالب بناء على طلب يقدم إلى عميد المؤسسة المعنية أو مديرها أن يكتسب نهائياً أرصدة الوحدات التي حصل على التصديق في أرصدتها بالربط والتكامل. ويكون ذلك بإعادة اجتياز امتحاناتها النهائية دون سواها في دورة التدارك الخاصة بالسنة الجامعية المعنية أو في السنة التي تليها مباشرة. فإذا تحصل فيها على معدل يساوي أو يفوق 10 من 20 فإنها تصبح قابلة للتحويل إلى مسالك أخرى. وفي هذه الحال تبقى أعداد المراقبة المستمرة دون تغيير ولا يغير العدد الجديد المعدل والرتبة المسجلين بمحاضر الامتحانات وبيان الأعداد بالنسبة إلى السنة المعنية. ويتم التصريح على المعدل الجديد وعلى الالكتساب النهائي للعنصر أو للوحدة المعنية ضمن ملحق الشهادة.

التوضيحات

تهم اختبارات الالكتساب النهائي للأرصدة الوحدة أو الوحدات التعليمية التي حصل فيها الطالب على التصديق (كما هو معرف أعلاه) بالربط والتكامل بين أعداد الوحدة المعنية وبقية أعداد الوحدات الأخرى المكونة للسنة الجامعية. أي تلك التي لم يحصل فيها على معدل يساوي أو يفوق 10 من 20. يمكن للطلبة المصرح بنجاحهم فقط التقدم لاختبارات الالكتساب النهائي.

التقدم لاختبارات الالكتساب النهائي اختياري بالنسبة إلى الطالب.

للانتفاع بهذا الإجراء على الطالب أن يقدم طلباً في الغرض إلى رئيس المؤسسة المعنية.

تتكلف مؤسسة التعليم العالي بتنظيم الامتحانات المذكورة وضبط روزنامتها وإعلام الطلبة المعنيين بذلك طبقاً لخصوصيات كل منها.

للطالب الحق في اجتياز امتحانات الالكتساب النهائي مرة واحدة ويكون ذلك حسب ما تقرره المؤسسة المعنية إما:

• في دورة التدارك الخاصة بالسنة الجامعية المعنية

• أو في السنة التي تليها مباشرة سواء في الدورة الرئيسية أو في دورة التدارك.

يمثل الامتحان النهائي في هذه الحالة 100 بالمائة من معدل الوحدة.

إذا تحصل الطالب في الوحدة المعنية على معدل يساوي أو يفوق 10 من 20 فإنه يكتسبها نهائياً وتصبح قابلة للتحويل إلى مسالك أخرى.

تم الإشارة إلى المعدل الجديد والالكتساب النهائي للوحدة المعنية في ملحق الشهادة.

اعتماد الأعداد الإقصائية

المراجع

لم تنص النصوص المؤطرة لأنظمة التقييم والامتحانات صراحة على اعتماد الأعداد الإقصائية. غير أنه لا يوجد في تلك النصوص ما يحول دون اعتماد هذا الإجراء في بعض الاختصاصات.

الوضيـحـات

تم التوافق بين وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ووزارة الصحة العمومية على جواز اعتماد الأعداد الإقصائية في الإجازات الخاصة بالصحة والتكنولوجيات الطبية بالمدارس العليا لعلوم وتقنيات الصحة والمعاهد العليا لتكوين الممرضين.

كما تضمنت برامج التكوين الخاصة بالإجازة الأساسية في الرياضة والتربية البدنية مبدأ اعتماد الأعداد الإقصائية في بعض الوحدات الأساسية التي تعتبر أولية في التكوين.

ويترتب عن اعتماد الأعداد الإقصائية ما يلي :

- كل وحدة تعليمية وكل عنصر مكون لوحدة تعليمية يتضمن عدداً أو معدلاً أدنى من المعدل أو العدد الإقصائي يصبح غير قابل للربط والتكميل مع غيره.

- كل طالب تحصل في وحدة تعليمية أو في عنصر مكون لوحدة تعليمية يعتمد فيه معدل إقصائي على معدل يقل عن العدد الإقصائي المحدد لا يصرح بنجاحه في السنة المعنية سواء تحصل على المعدل العام أو اكتسب 45 رصيدها.

تقييم الطلبة الممتهلين والطلبة المتعدين بتسجيل استثنائي في الامتحانات:

المراجـع

الفقرة الأولى من الفصل 3 من الأمر عدد 516 لسنة 1973 المؤرخ في 30 أكتوبر 1973 والمتعلق بتتنظيم الحياة الجامعية، كما تم تقييده بالأمر عدد 2881 لسنة 2000 المؤرخ في 7 ديسمبر 2000 "ويمكن لكل مؤسسة أن تسمح، حسب إمكاناتها، للطلبة المسجلين لاجتياز الامتحانات بمتابعة الدروس في الوحدات المستحدثة. كما يمكنها أن تنظم لهم دروساً غير حضورية. ويحدد رئيس الجامعة شروط التسجيل بالوحدات المستحدثة وبالدروس غير الحضورية..."

الفصل 35 من أمر الإجازة : يكون التقييم سادسياً والارتفاع سنوياً.
يرتفع الطالب من سنة إلى السنة الموالية :

- بالحصول على عدد يساوي أو يفوق 10 من 20 في كل الوحدات التعليمية للسنة الجامعية المعنية،
- أو بالحصول على معدل سنوي يساوي أو يفوق 10 من 20 بالربط والتكميل بين جميع الوحدات.

يمكن للطالب أن يرتفع بالإمكال من السنة الأولى إلى السنة الثانية إذا تحصل على 75 % من أرصدة السنة الأولى أي 45 رصيدها على الأقل.

يمكن للطالب أن يرتفع بالإمكال من السنة الثانية إلى السنة الثالثة إذا تحصل على 75 % من أرصدة السنة الثانية شريطة الحصول على الأرصدة موضوع الإمهال الخاص بالسنة الأولى عند الاقتضاء.

يتم احتساب الأعداد الخاصة بالوحدات موضوع الإمهال في إطار السنة المعنية بالأمر.

تتخذ الجامعات ومؤسسات التعليم العالي والبحث الإجراءات الضرورية لتمكين الطلبة من متابعة الوحدات التعليمية موضوع الإمهال ومن إجراء الامتحانات المتعلقة بها.

الفصل 25 من القرار - يكون تقييم الطلبة غير الناظمين الذين تمنعوا بتسجيل استثنائي في الامتحانات باعتماد نظام الامتحانات النهائية وذلك سواء كانت الوحدات التعليمية المعنية خاضعة للنظام المزدوج أو النظام الموحد للتقييم.

الفصل 26 من القرار - يرتفع الطالب من سنة إلى السنة الموالية في الشهادات الوطنية للإجازة في نظام "أمد" :

- بالحصول على عدد يساوي أو يفوق 10 من 20 في كل الوحدات التعليمية للسنة الجامعية المعنية. وفي هذه الصورة فهو يحصل على التصديق في ستين (60) رصيدها. ويكتسب نهائياً كافة الأرصدة المقابلة للوحدات التعليمية للسنة المعنية. ويمكنه تحويل كافة الأرصدة وتثمينها في مسالك أخرى.

- أو بالحصول على معدل سنوي يساوي أو يفوق 10 من 20 بالربط والتكميل بين جميع الوحدات التعليمية. وفي هذه الصورة فهو يحصل على التصديق في ستين (60) رصيدها. ولا يكتسب نهائياً إلا الأرصدة المقابلة للوحدات التعليمية التي حصل فيها على معدل يساوي أو يفوق 10 من 20. وتكون الأرصدة المكتسبة نهائياً وحدتها قابلة للتحويل والتثمين في

مسالك أخرى.

- أو بالإملاك حيث يمكن للطالب الذي لم يحصل على المعدل السنوي (10 من 20) أن يرتفع:
* من السنة الأولى إلى السنة الثانية إذا اكتسب نهائياً 75% من أرصدة السنة الأولى أي خمسة وأربعين (45) رصيدها على الأقل من مجموع ستين (60) رصيدها المطلوب بها.
* من السنة الثانية إلى السنة الثالثة إذا اكتسب نهائياً 75% من أرصدة السنة الثانية ويشرط في كل الحالات الحصول على الأرصدة موضوع الإمهال الخاص بالسنة الأولى للارتفاع إلى السنة الثالثة.

التوضيحات

يكون تقييم الطلبة غير النظاميين الذين تمعوا بتسجيل استثنائي في الامتحانات وكذلك الطلبة الناجحين بالإملاك طبقاً لإحدى الصورتين المواليتين :

- عندما تسمح مؤسسة التعليم العالي والبحث للطالب المعنى بحضور الدروس والاختبارات وتعلمه بذلك، فإنه يتم تقييمه طبقاً لنفس الشروط المعتمدة بالنسبة إلى الطلبة النظاميين.
- وعلى الطالب الممتنع بتسجيل استثنائي في الامتحانات والذي يتغدر عليه حضور الدروس والاختبارات المشار إليها أعلاه أن يطلب كتابياً من مؤسسته إعفاؤه من واجب الحضور.
- عندما يتغدر على مؤسسة التعليم العالي والبحث السماح للطالب المعنى بحضور الدروس، فإنه يتم تقييمه طبقاً لنظام الامتحانات النهائية. وتحسب أعداد الاختبار النهائي بنسبة مائة بالمائة (100%) في معدله وذلك سواء كانت الوحدات التعليمية المعنية خاضعة للنظام المزدوج أو النظام الموحد للتقييم.

يرتفع الطالب من سنة إلى السنة الموالية في الشهادات الوطنية للإجازة في نظام "أمد":

1. بالحصول على عدد يساوي أو يفوق 10 من 20 في كل وحدة من الوحدات التعليمية للسنة الجامعية المعنية. وفي هذه الصورة فهو يحصل على التصديق في 60 رصيدها. ويكتسب نهائياً كافة الأرصدة المقابلة للوحدات التعليمية للسنة المعنية ويمكنه تحويل كافة الأرصدة وتنميها في مسالك أخرى.

2. أو بالحصول على معدل سنوي يساوي أو يفوق 10 من 20 بالربط والتكامل بين جميع الوحدات التعليمية. وفي هذه الصورة فهو يحصل على التصديق في 60 رصيدها. ولا يكتسب نهائياً إلا الأرصدة المقابلة للوحدات التعليمية التي حصل فيها على معدل يساوي أو يفوق 10 على 20. وتكون الأرصدة المكتسبة نهائياً وحدتها قابلة للتحويل والتنمية في مسالك أخرى.

3. أو بالإملاك حيث يمكن للطالب الذي لم يحصل على المعدل السنوي (10 من 20) أن يرتفع:
— من السنة الأولى إلى السنة الثانية إذا تحصل على 75% من أرصدة السنة الأولى أي 45 رصيدها على الأقل من مجموع 60 رصيدها المطلوب بها.

- من السنة الثانية إلى السنة الثالثة إذا تحصل على 75% من أرصدة السنة الثانية ويشرط في هذه الحال الحصول على الأرصدة موضوع الإمهال الخاص بالسنة الأولى للارتفاع إلى السنة الثالثة. أي أنه لا يجوز بأي حال من الأحوال أن يجمع الطالب بين إمهالين.

أما إذا تحصل الطالب على المعدل العام في السنة الثانية طبقاً لصورة 1 أو 2 أعلاه، دون أن

يتحصل على الأرصدة موضوع الإمهال الخاص بالسنة الأولى، فإنه يسمح له بالارتفاع إلى السنة الثالثة ويبقى ملزماً بالحصول على الأرصدة موضوع الإمهال الخاص بالسنة الأولى للتصريح بنجاحه في السنة الثالثة وتسليمها الشهادة المعنية.

ويقصد بعبارة "الحصول على الأرصدة موضوع الإمهال" أن يحسن الطالب من أعداده بحيث تتحقق إحدى صور النجاح المشار إليها أعلاه أي أن يبلغ معدله العام ما يساوي أو يفوق 10 على

.20

الإسعاف

المراجع

الفصل 29 – يخضع إسعاف الطالب للسلطة التقديرية للجنة الامتحان. ويحاط بالضمانات الضرورية للمحافظة على جودة التكوين ومستواه. ولا تمنح لجنة الامتحان الإسعاف إلا في حالات استثنائية.
يشمل الإسعاف وحدة تعليمية أو أكثر. ويكون في الدورة الرئيسية للامتحانات أو في دورة التدارك عند منح الإسعاف يتم تعديل أعداد الطالب في الوحدات المعنية ليبلغ المعدل المطلوب للارتفاع مع تحديد أثر ذلك على عدد الأرصدة المكتسبة نهائياً. ويتم التصريح على الإسعاف المنوح في محاضر الجلسات.

التوضيحات

يندرج إسعاف الطالب ضمن السلطة التقديرية المطلقة لجنة الامتحان.
الإسعاف ليس حقاً مكتسباً للطالب، بل هو إجراء استثنائي تمنحه لجنة الامتحان في حالات خاصة وحسب شروط تتولى هي بنفسها ضبطها وتحديدها.
يمكن أن يشمل الإسعاف وحدة تعليمية أو أكثر حسب المعدل العام الذي يحصل عليه الطالب وحسب ما تقرره لجنة الامتحان سواء في الدورة الرئيسية أو في دورة التدارك. ويستحسن أن لا يمنح الإسعاف في الدورة الرئيسية لتمكن الطالب من نيل نجاحه عن جدارة وبجهوده الخاصة.
يجب التصريح على الإسعاف في محضر جلسة لجنة الامتحان. وليس من الواجب التصريح على أوراق الامتحان.